AL-AZHAR UNIVERSITY
S.A. KAMEL CENTER
FOR ISLAMIC ECONOMICS

جامعة الأزهر
مركز صالح عبد الله كامل
للاقتصاد الإسلامي

مؤتمـــــر

رعاية وتنمية الثروة الحيوانية
في الحضارة الإسلامية والنظم المعاصرة

في الفترة من ٨-١٠محرم ١٤٢٥هـ الموافق ٢٨ فبراير- ١ مارس ٢٠٠٤م

وثائق إسلامية فى حقوق الحيوان ومسئولية المجتمع حيالها

إعـــــــداد

الأستاذ الدكتور/ شوقى أحمد دنيا

عميد كلية التجارة جامعة الأزهر
فرع المنصورة

مدينة نصر- القاهرة - جمهورية مصر العربية تليفون ٤٠٣٧٥١٤-٢٦١٠٣٠٨ - ٢٦١٠٣١١ - تليفاكس ٢٦١٠٣١٢
Nasr City, Cairo, Egypt, Tel.: 4037514-2610308 - 2610311, TelFax: No. 2610312
www.SAKC.gq.nu E-mail: salehkamel@yahoo.com

عندما خلق الله تعالى الإنسان وأناط به مسئولية الاستخلاف في الأرض ليعمرها ويعبد الله فيها فإنه قد خلق له من الكائنات الحية وغير الحية ما يعينه في مهمته هذه، وقد سخر الله تعالى للإنسان هذه المخلوقات بقصد تمكين الإنسان من الاستفادة بها. وقد بين الإسلام للإنسان أن هذه المخلوقات هى خلق لله كما أنه خلق لله. فكلاهما مخلوق لله تعالى، ومعنى ذلك أنهما من هذه الجهة على مستوى واحد فلا استعلاء ولا اضطهاد ولا تعذيب باختصار لا اعتداء من قبل الإنسان على هذه المخلوقات، فهي ليست كما هو الحال في الفكر الوضعي مجرد حيوانات أو حشرات أو طيور أو معادن أو مياه أو هواء وإنما هي قبل ذلك وبعد خلق الله. ومادامت المسألة على هذا النحو فيحظر الاعتداء عليها من جهة، كما أن هناك حقوقاً والتزامات وواجبات متبادلة بينها وبين الإنسان من جهة أخرى.

لقد ارتقى الإنسان بهذه القضية إلى أبعد من ذلك حيث أعلنها صريحة قاطعة أن هذه المخلوقات الحية هى أمم، وهى ليست مجرد أمم وإنما هى أمم مثل الإنسان سواء بسواء. قال تعالى: ﴿وَمَا مِنْ دَابَّةٍ فِي الأَرْضِ وَلا طَائِرٍ يطِيرُ بِجنَاحَيْهِ إِلا أُمَمٌ أَمْثَالُكُمْ﴾ (الأنعام: ٣٨) معنى ذلك أن الأرض ليست للإنسان وحده وإنما هى للإنسان ولغيره من مخلوقات الله. وكما تكفل الله تعالى برزق الإنسان تكفل برزق الحيوانات والطيور وسائر المخلوقات الحية. قال تعالى: ﴿وما مِنْ دَابَّةٍ فِي الأَرْضِ إِلا عَلَى اللَّهِ رِزْقُها ويَعْلَمُ مُسْتَقَرَّهَا ومُسْتَوْدَعَها كُلٌّ فِي كِتَابٍ مُبِينٍ﴾ (هود:٦) ولم يقف أنعام الله تعالى للدواب على الرزق بل لقد تكفل المولى سبحانه بتهيئة المكان والمقر الملائم لها ويقول تعالى: ﴿وكَأَيِّنْ مِنْ دابَّةٍ لا تَحْمِلُ رِزْقَها اللَّهُ يرْزُقُها وَإِيَّاكُمْ وهُو السَّمِيعُ الْعَلِيمُ﴾ (العنكبوت:٦٠) فقدم رزق الدواب على رزق الإنسان.

ولقد لفت القرآن الكريم نظر الإنسان إلى ضرورة مراعاة توفير الطعام الملائم للحيوان فقال تعالى: ﴿فَلْيَنْظُرِ الإِنْسَانُ إِلى طَعامه * أَنَّا صببْنَا الْمَاء صبّاً * ثُمَّ شَقَقْنَا الأَرْضَ شَقّاً * فَأَنْبَتْنَا فيها حبّاً * وعِنَباً وَقَضْباً * وزيْتُوناً ونَخْلاً * وَحدائِقَ غُلْباً * وفَاكِهَةً وأَبّاً * متَاعاً لَكُمْ ولأَنْعامِكُمْ﴾ (عبس:٢٤-٣٢).

وإذا كان القرآن الكريم قد سميت بعض سوره بالإنسان وبعض مفرداته فكذلك الحال مع الحيوان، فهناك سورة الأنعام، وهناك سورة البقرة، وهناك سورة النحل، وهناك سورة النمل، وهناك سورة العنكبوت.

والسنة النبوية الشريفة قد أولت الحيوان بشتى صنوفه كل رعاية واهتمام. وحذرت الإنسان من مغبة اعتدائه على الحيوانات فأدخلت هرة امرأة النار بسبب سوء معاملتها، كما رغبت الإنسان فى حسن معاملة الحيوانات فحسن معاملة كلب أدخل فاسقا عاصيا الجنة.

ومما يلفت النظر أن الإنسان ممثلاً فى بعض أفراده يعصى الله تعالى، بينما الحيوان وسائر الدواب لا يعصى فرد منها الله تعالى. قال تعالى: ﴿أَلَمْ تَرَ أَنَّ اللَّهَ يَسْجُدُ لَهُ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَمَنْ فِي الأَرْضِ وَالشَّمْسُ وَالْقَمَرُ وَالنُّجُومُ وَالْجِبَالُ وَالشَّجَرُ وَالدَّوَابُّ وَكَثِيرٌ مِنَ النَّاسِ وَكَثِيرٌ حَقَّ عَلَيْهِ الْعَذَابُ وَمَنْ يُهِنِ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ مُكْرِمٍ إِنَّ اللَّهَ يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ﴾ (الحج:١٨).

وقد أشاد القرآن الكريم بالعديد من الدواب فبين أن الكلب يتعلم ويحقق للإنسان ما قد يعجز عن تحقيقه، قال تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ مَاذَا أُحِلَّ لَهُمْ قُلْ أُحِلَّ لَكُمُ الطَّيِّبَاتُ وَمَا عَلَّمْتُمْ مِنَ الْجَوَارِحِ مُكَلِّبِينَ تُعَلِّمُونَهُنَّ مِمَّا عَلَّمَكُمُ اللَّهُ فَكُلُوا مِمَّا أَمْسَكْنَ عَلَيْكُمْ ...﴾ (المائدة: ٤).

كما أشاد بحسن تدبير مملكة النمل، ومدى ما يتمتع به أفرادها من حقوق سياسية تجاه حكوماتها، بدرجة أخفق الإنسان فى كثير من حالاته فى التمتع بها، إنه حق الأمن والأمان والحماية بل والمسكن. قال تعالى: ﴿حَتَّى إِذَا أَتَوْا عَلَى وَادِ النَّمْلِ قَالَتْ نَمْلَةٌ يَا أَيُّهَا النَّمْلُ ادْخُلُوا مَسَاكِنَكُمْ لا يَحْطِمَنَّكُمْ سُلَيْمَانُ وَجُنُودُهُ وَهُمْ لا يَشْعُرُونَ﴾ (النمل:١٨).

كما أن القرآن الكريم نقل لنا مناظرة شيقة وبالغة الإفادة بين نبى الله سليمان عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام وبين الهدهد. وقد فهمنا منها أن الهدهد طائر ذو قدرة وتمييز كما أنه يدرك أموراً علمية وحسية ودينية. وليس مجرد طائر لا يفقه شيئاً. قال تعالى: ﴿وَتَفَقَّدَ الطَّيْرَ فَقَالَ مَا لِيَ لا أَرَى الْهُدْهُدَ أَمْ كَانَ مِنَ الْغَائِبِينَ * لأُعَذِّبَنَّهُ عَذَابًا شَدِيدًا أَوْ لأَذْبَحَنَّهُ أَوْ لَيَأْتِيَنِّي بِسُلْطَانٍ مُبِينٍ * فَمَكَثَ غَيْرَ بَعِيدٍ فَقَالَ أَحَطتُ بِمَا لَمْ تُحِطْ بِهِ وَجِئْتُكَ مِن سَبَإٍ بِنَبَإٍ يَقِينٍ * إِنِّي وَجَدتُّ امْرَأَةً تَمْلِكُهُمْ وَأُوتِيَتْ مِن كُلِّ شَيْءٍ وَلَهَا عَرْشٌ عَظِيمٌ * وَجَدتُّهَا وَقَوْمَهَا يَسْجُدُونَ لِلشَّمْسِ مِن دُونِ اللَّهِ وَزَيَّنَ لَهُمُ الشَّيْطَانُ أَعْمَالَهُمْ فَصَدَّهُمْ عَنِ السَّبِيلِ فَهُمْ لاَ يَهْتَدُونَ * أَلاَّ يَسْجُدُوا لِلَّهِ الَّذِي يُخْرِجُ الْخَبْءَ فِي السَّمَوَاتِ وَالأَرْضِ وَيَعْلَمُ مَا تُخْفُونَ وَمَا تُعْلِنُونَ﴾ (النمل: ٢٠-٢٥).

وفي السنة الشريفة نجد القصاص يوم القيامة بين الإنسان وبعض الطيور. قال صلى الله عليه وسلم: «من قتل عصفوراً عبثاً جاء يوم القيامة يعج إلى الله يقول: يارب إن هذا قتلنى عبثاً لم ينتفع بى ولم يدعنى اكل من خشاش الأرض»[1].

(١) رواه غير واحد، انظر المناوى، فيض القدير، بيروت: دار الفكر، ج٦ ص١٩٢.

وتوضح السنة بعض حقوق الحيوان على الإنسان فيقول صلى الله عليه وسلم: «لا تقصوا نواصى الخيل فإن فيها البركة، ولا تجزوا أعرافها فإنها أدفاؤها، ولا تقصوا أذنابها فإنها مذابها»[1] سبحان الله العظيم كل جزء فى الحيوان له وظيفة معينة وعلينا احترام ذلك وعدم الاعتداء عليه. وفى الحديث الشريف يقول الرسول ﷺ محذراً: «إياكم أن تتخذوا ظهور دوابكم منابر، فإن الله إنما سخرها لكم لتبلغكم إلى بلد لم تكونوا بالغيه إلا بشق الأنفس، وجعل لكم الأرض فعليها اقضوا حوائجكم»[2] إلى هذا الحد يحترم الحيوان وتتحدد بوضوح شديد مجالات تسخيره ويحظر على الإنسان تجاوزها. وقال عمر ﷺ: «لو عثرت بغلة بشط الفرات لسئل ابن الخطاب عنها. لِمَ لَمْ أعبِدَّ لها الطريق».

وأخذاً من هذه النصوص وغيرها فرع الفقهاء التعريفات الفقهية الدقيقة المفصلة حيال حسين معاملة الحيوان وعدم الاعتداء عليه، وعدم إهدار حق من حقوق، وكيفية التصرف حيال من يعتدى عليه، فما من كتاب فى الفقه الإسلامى إلا وقد أفرد باباً أو فصلاً فى حقوق البهائم. وهذا شيء يدعو للإعجاب والفخار.

ونكتفى هنا بإرشادات سريعة على بعض تلك النصوص الفقهية:

يقول الإمام الماوردى: «نفقات البهائم واجبة على أربابها، فيقول النبى ﷺ : «اتقوا الله فيما ملكت أيمانكم» فدل ذلك على أمرين: على حراسة البهائم بإطعامها حتى تشبع وسقيها حتى تروى، سواء كانت مأكولة اللحم أو غير مأكولة، فإن قصَّر فيها حتى هلكت أو انهكت أثم. وعند امتناع صاحب البهائم عن إطعامها وسقياها فإن ولى الأمر يلزمه بذلك أو يبيعها»[3].

انظر قوله إطعامها حتى تشبع وسقيها حتى تروى. تجد الحق محدداً بقدر الكفاية وليس مجرد طعام أو شراب. ثم إن المسألة مسألة إلزام رسمى من قبل الدولة.

ولم يقف الفقه عند حقوق الأكل والشرب للحيوان بل تعداها إلى أبعد من ذلك بكثير. فيقول الإمام العز بن عبد السلام تحت عنوان: «حقوق البهائم والحيوان على الإنسان»: (وذلك أن ينفق عليها نفقة مثلها ولو زمنت أو مرضت بحيث لا ينتفع بها، وأن لا يحملها ما لا

(١) رواه أبو داود، انظر سنن أبى داود، القاهرة، مكتبة عيس الحلبى، ج١ ص٤٥١.

(٢) نفس المرجع، ج٢ ص٢٦.

(٣) الحاوى الكبير، مكة المكرمة: المكتبة التجارية، ١٩٩٤م، ج١٥ ص١٣٩ وما بعدها.

تطيق، ولا يجمع بينها وبين ما يؤذيها من جنسها أو من غير جنسها بكسر أو نطح أو جرح، وأن يحسن مباركها وذبحها إذا ذبحها، ولا يمزق جلدها ولا يكسر عظمها حتى تبرد وتزول حياتها، وألا يذبح أولادها بمرأى منها، وأن يفردها ويحسن مباركها وأعطائها، وأن يجمع بين ذكورها وإناثها في إبّان – زمن – إيتانها، وأن لا يحذف صيدها ولا يرميه بما يكسر عظمه أو يرديه بما لا يحلل لحمه)[1].

تأمل هذه الوثيقة تجدها تتلألأ سمواً ونوراً ورفقه تبين بوضوح كيف كان ومازال الفكر الإسلامى حيال حقوق الحيوان. والتى لم تقف عند الأكل والشرب بل تخطتها إلى المسكن الملائم، والجيرة الحسنة، وإشباع حاجة الجنس، وإشباع الحاجات النفسية.

ويجيب عالم إسلامى فيضيف إلى حقوق الحيوان المذكورة حقوقاً أخرى تتمثل فى كسوتها!! أى والله كسوتها بما يقيها الحر والبرد الشديدين. وكذلك علاجها ولو كان بغصب الخيط الذى يخيط به جرحها. ولا يحل ضربها إلا بقدر الحاجة، ولا يجوز أن يحلب من لبنها ما يضر ولدها ولو كان لبنها قليلاً لا يكفى ولدها وجب على صاحبها تكميل غذائه من غيرها. ويحرم على صاحبها حلبها ما يضرها لقلة العلف وعليه أن يقص أظافره عند حلبها لئلا يضرها[2].

والمسألة فى نظر الفقه الإسلامي لا تقف عند حد ما يجب وما ينبغى على الإنسان حيال الحيوان. بل تتعداه إلى تكييف القضية على أنها قضية حقوق يجب أن تؤدى ويجب أن توجد الآلية التى تضمن تحقيقها وأداءها. بمعنى آخر لابد من وجود سلطة خارجية عن الإنسان نفسه تلزمه بذلك. وقد تمثلت هذه السلطة فى القضاء بل وعلى مستوى الحاكم. فعلى الحاكم أن يجبر صاحب الحيوان بأداء هذه الحقوق وأمثالها لحيوانه وإلا ألزمه ببيعها أو إجارتها. فإن امتنع من ذلك فعل الحاكم ما يراه حتى ولو أن يقوم الحاكم بنفسه ببيعها أو إجارتها ولو تعذر ذلك فعلى بيت المال – خزينة الدولة – أن ينهض بذلك.

---

(١) قواعد الأحكام فى مصالح الأنام، القاهرة: المكتبة التجارية الكبرى، ج١ ص١٤١.

(٢) انظر فى ذلك:

الإمام الرملى، نهاية المحتاج، بيروت: دار التراث العربى، ج٧ ص٢٣٠ وما بعدها.

الإمام الدسوقى، حاشية الدسوقى على الشرح الكبير، القاهرة: دار إحياء الكتب العربية، ج٢ ص٥٢٢.

الإمام ابن قدامة، المغنى، الرياض: مكتبة الرياض الحديثة، ج٧ ص٦٣٤ وما بعدها.

وإذا تعذر ذلك وجب على المسلمين القيام به[1].

أرأيت إلى أى مدى يهتم الإسلام بحقوق الحيوان لدرجة أن يخصص لها بند فى الموازنة العامة لكفاية احتياجاتها إذا لزم الأمر، يستوى فى ذلك الحيوانات المملوكة للأفراد وللدولة.

والله أعلم

(١) المراجع السابقة فى نفس المكان.